227018 ـ اغتصب رجل فتاة وهي صغيرة فهل يجوز لابنه الزواج منها؟

السؤال

قام رجل باغتصاب فتاة صغيرة قبل بلوغها ، ودارت الأيام وجاء ابن هذا الرجل وتقدم للزواج بهذه الفتاة ، هل يصح الزوج بين الشاب والفتاة أم أن هناك ما يمنع ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اختلف أهل العلم في الزنا هل يثبت حرمة المصاهرة كالزواج , فذهب الحنفية والحنابلة إلى أنه يثبت الحرمة ، وجعلوا الوطء المحرَّم كالوطء الحلال تثبت به حرمة المصاهرة . وذهب المالكية والشافعية إلى أن الوطء الحرام لا تترتب عليه حرمة المصاهرة ، وقد سبق تفصيل ذلك في جواب السؤال رقم: (78597).

والذي ننصح به هذا الشاب أن لا يتزوج من هذه الفتاة ، وذلك لسببين :

الأول: الاحتياط والخروج من الخلاف ؛ لأنها تحرم عليه عند كثير من العلماء ، ومعلوم أن النكاح ينبغي أن يحتاط فيه .

الثاني : أن زواجه بها سيكون سببا لقربها من أبيه ، فيخشى أن يذكره ذلك بالمحظور ، أو يدعوه إليه ، أو يكون سببا لفتنة الزوجة نسأل الله العافية .

والله أعلم.